



مجلس النواب

الرقم ٩٥٩ / ٥٦ / ١٥ / ٣

التاريخ ٢٠١٧ / ٤ / ٢٧

معالي وزير العدل

أبعث لمعاليكم السؤال رقم (٥١٥) تاريخ ٢٦/٢/٢٠١٧، والمقدم
من سعادة النائب السيد خميس حسين عطيه.
للتفضل بالإطلاع والإجابة عليه خلال مدة لا تتجاوز أربعة
عشر يوماً سناً لأحكام المادة (١٢٨) من النظام الداخلي لمجلس
النواب.

واقبلوا الاحترام،،،

م. عاطف الطراونة

رئيس مجلس النواب

مسؤول شغف

نسخة: سعادة النائب السيد خميس حسين عطيه.
نسخة: قسم الرقابة البرلمانية.



مجلس النواب

سعادة رئيس مجلس النواب الاكرم

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال: ()

استنادا لاحكام المادة (96) من الدستور وعملا باحكام المادة (125) من النظام الداخلي لمجلس النواب ارجو توجيه السؤال التالي الى معالي وزير العدل .

نص السؤال :

- كم يبلغ عدد المساجين على قضايا مالية لا تزيد عن خمسمائة دينار.
- كم يبلغ عدد المساجين على قضايا مالية لا تزيد عن الف دينار .
- كم يبلغ عدد المساجين على قضايا مالية لا تزيد عن الف دينار .

واقبلوا فائق الاحترام ,,,,

النائب

خمس حسين عطيه

